

Distr.
GENERAL

A/C.5/49/50
8 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٠٧ و ١٢٢ (أ) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥

الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلم: تمويل عمليات الأمم المتحدة
لحفظ السلم

مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين
والمناصب ذات الصلة

تقرير الأمين العام

١ - في قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٤٨ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، أحاطت علما بتقرير الأمين العام (A/C.5/48/26 و Add.1) بشأن الممثلين الخاصين، والمبعوثين، والمناصب ذات الصلة، الذي قدم وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٧٤/٤٧ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي القرار نفسه، أيدت الجمعية استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالصيغة الواردة في تقريرها عن الموضوع نفسه (A/48/7/Add.1).

٢ - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في القرار نفسه، أن يوضح منصب الممثلين الخاصين والمبعوثين المعيّنين على أساس "فترة الاستخدام الفعلي"، أو اتفاق على أداء خدمات خاصة، أو لقاء دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة في السنة مكافأة أو بدون أجر، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين المبادئ التوجيهية الخاصة التي يلزم تطبيقها على هذه الأنواع من الترتيبات التعاقدية، بما في ذلك مجموعة من المعايير الموضوعية لتحديد مستوى هذه المناصب وشكل الأجر الذي سيستخدم.

٣ - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام كفالة إبقاء عدد مناصب المبعوثين الخاصين والممثلين الخاصين وغيرها من المناصب الخاصة رفيعة المستوى عند الحد الأدنى، وتحديد وتنسيق مهامهم

9449151

ومسؤولياتهم بمزيد من الوضوح، لتلافي حدوث أي ازدواج محتمل، والامتثال التام للأنظمة المالية وإجراءات الميزانية الراهنة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

٤ - وهذا التقرير أعد استجابة للطلبات الواردة أعلاه، كما أنه يستكمل أيضا المعلومات المتعلقة بالمثلين الخاصين والمبعوثين الواردة في التقرير الأخير عن هذا الموضوع (A/C.5/48/26/Add.1).

٥ - وقد تضمن التقرير السابق الذي أصدر عن هذا الموضوع (A/C.5/48/26) معلومات توضيحية عن الفئات الثلاث للممثلين الخاصين والمبعوثين، وهذه الفئات هي كما يلي:

(أ) الممثلون الخاصون وغير ذلك من مناصب الرتب العليا في بعثات حفظ السلم أو بعثات المراقبين التي أذن بها مجلس الأمن؛

(ب) المبعوثون المعينون لمساعدة الأمين العام في الاضطلاع بمساعيه الحميدة والمهام ذات الصلة؛

(ج) المناصب الخاصة الأخرى من الرتب العليا.

٦ - وبالنسبة للمناصب من الفئة الأولى متى وافق مجلس الأمن على بعثات حفظ السلم أو بعثات المراقبين يقوم الأمين العام بتعيين ممثلا خاصا لتنفيذ الولاية التي وافق عليها مجلس الأمن والاشراف على التنفيذ الفعال للمهام التي تشملها السياسية العسكرية والانسانية والمتعلقة بحقوق الانسان، والانتخابية وما إلى ذلك. وتكون هذه التعيينات، عادة، برتبة وكيل الأمين العام أو برتبة الأمين العام المساعد. وفقا لحجم البعثة وتعقيدها. وفي بعض الأحيان، تتطلب البعثات الكبيرة أو المعقدة، نائباً (برتبة الأمين العام المساعد، عادة) يساعد الممثل الخاص أو الممثلة الخاصة في النهوض بمسؤولياته أو مسؤولياتها. وبالنسبة للبعثات التي تتضمن عنصرا عسكريا كبيرا، يعين قادة القوات أو كبار المراقبين العسكريين أيضا برتبة الأمين العام المساعد أو الرتبة مد - ٢.

٧ - وتتصل الفئة الثانية بالمبعوثين المعيّنين من قبل الأمين العام، لفترات مختلفة، ولمدة محدودة عادة، لمساعدته في الاضطلاع بمساعيه الحميدة أو المهام ذات الصلة. هذه التعيينات إما يوصي بها على نحو محدد، مجلس الأمن أو الجمعية العامة، أو تكون متصلة بالمسائل أو الحالات المعروضة على هاتين الهيئتين. وينطوي دورها عادة على تشجيع الأطراف المتعادية على الدخول في مفاوضات جادة والاتفاق على تسوية سلمية لمنازعاتها. ويتطلب دورها أيضا تقديم المساعدة والمشورة إلى الأمين العام في وضع مقترحات بشأن الطريق الذي يتعين سلوكه من أجل حل النزاع، وغالبا ما تقدم للحصول على موافقة مجلس الأمن.

٨ - وتتكون الفئة الثالثة من عدد صغير من الموظفين البارزين ذوي الخبرة الفريضة الذين يعينهم الأمين العام لمساعدته مباشرة في تصريف جوانب معينة من مسؤولياته. وقد يعهد إلى بعض المسؤولين المعنيين بعدة مسؤوليات مختلفة من بينها المهام المتصلة باضطلاع الأمين العام بمساعيه الحميدة.

٩ - وفيما يتعلق بجميع الفئات الثلاث يعتنى بضمان تحديد المهام والمسؤوليات بوضوح وتفادي الازدواج وتحدد الرتبة الممنوحة لهؤلاء المبعوثين وفقا لمستوى المسؤوليات السياسية والتنظيمية المعهودة بها اليهم. وكذلك نطاق ودرجة تعقيد الأنشطة المضطلع بها. وتنعكس هذه العوامل في القرار النهائي الذي يتخذه الأمين العام بشأن كل تعيين. ويولى الاعتبار أيضا لرتبة الشخص المعين ومستوى مسؤولياته قبل انضمامه إلى المنظمة أو داخلها.

١٠ - وقد تضمن التقرير الأخير (A/C.5/48/26/Add.1) معلومات عن عدد ورتب هذه المناصب في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤. وفي ذلك الوقت ذكر أنه كان هناك ما مجموعه ٤٠ مسؤولا في الفئات الثلاث: ٢٣ من الموظفين المنتدبين لبعثات حفظ السلم (٧ برتبة وكيل الأمين العام، و ١٦ برتبة أمين عام مساعد)، و ١٣ موظفا يضطلعون بالمساعي الحميدة أو المهام ذات الصلة (١٠ برتبة وكيل الأمين العام و ٣ برتبة أمين عام مساعد). منهم ٣ موظفين يساعدون الأمين العام على أساس تقاضي مكافأة قيمتها دولار واحد في السنة أو تسديد مصاريف السفر، ٤ موظفين يساعدون الأمين العام بصفات مختلفة، منهم موظف واحد يتقاضى مكافأة قيمتها دولار واحد في السنة.

١١ - وترد في مرفق هذا التقرير معلومات مستكملة تبين عدد الممثلين الخاصين والمبعوثين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر بما فيهم المعينين على رتبة مد - ٢، وذلك على النحو الذي أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وحتى ذلك التاريخ، كان هناك ٤٤ منصبا من هذه المناصب. وتوزيعها الحالي وفقا للفئات هو كما يلي: ٢٣ من المعينين ببعثات حفظ السلم (٨ برتبة وكيل الأمين العام، و ١٥ برتبة الأمين العام المساعد)؛ و ١٦ معينين لمساعدة الأمين العام في ممارسة مساعيه الحميدة وما يتصل بها من مهام (١٢ برتبة وكيل الأمين العام و ٣ برتبة الأمين العام المساعد، وموظف واحد برتبة مد - ٢). والزيادة البالغة ٤ في عدد الوظائف من الرتب العليا من ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ هي نتيجة لتعيين مبعوثين (المنسق الخاص في الأراضي المحتلة والمبعوث الخاص للشؤون الانسانية في رواندا - بوروندي) وادراج وظيفتين من الرتبة مد - ٢ هما بالتحديد وظيفة الممثل الخاص للأمين العام في كمبوديا والمبعوث الشخصي للأمين العام إلى حركة بلدان عدم الانحياز.

١٢ - وإضافة إلى المعلومات الجارية الواردة أعلاه، طلبت اللجنة الاستشارية أيضا إلى الأمين العام توفير معلومات عن العدد الاجمالي للممثلين الخاصين والمبعوثين والمناصب ذات الصلة للفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٤ والوسائل ذات الصلة المستخدمة في تمويل هذه الوظائف والمناصب. ومرفق هذه الوثيقة يشتمل على هذه المعلومات.

١٣ - وأوصت اللجنة الاستشارية أيضا بأن تبين المبادئ التوجيهية المتصلة بالترتيبات التعاقدية من قبيل "فترة الاستخدام الفعلي"، واتفاقات الخدمة الخاصة، أو العمل نظير أتعاب قدرها دولار واحد في السنة

أو دون تعويض. وقد استخدمت تعيينات "فترة الاستخدام الفعلي" عادة في المنظمة في الحالات التي لم توفر فيها التعيينات العادية تحت مجموعة المواد ١٠٠ أو ٢٠٠ أو ٣٠٠ من النظام الإداري للموظفين المرونة الكافية بالنسبة لعمل معين، أو عندما تكون اتفاقات الخدمة الخاصة مكلفة بشكل غير ملائم أو لا تغطي المركز الدولي اللازم. وتعتبر طريقة تعاقد أكثر اقتصادا وفعالية بالنسبة للعمل بشكل متقطع أو غير متصل أو لتوفير شروط الخدمة الملائمة لفترات قصيرة للخبراء الاستشاريين رفيعي المستوى الذين قد يكون لهم مناصب حكومية أخرى يتعين عليهم العودة لها من وقت لآخر. وما فتئ استخدام عقود "فترة الاستخدام الفعلي" يتزايد في السنوات الأخيرة لتلبية الاحتياجات الخاصة للعدد المتزايد من العمليات الجديدة. وتشمل الميزات تزويد الأمين العام بوسيلة للاستجابة على وجه السرعة للمهام الجديدة التي تكون فترتها غير مؤكدة أو غير متصلة، ولإضافة المركز الدولي على الخبراء الاستشاريين الرفيعي المستوى اللازمين لفترات قصيرة من الوقت.

١٤ - ويقوم مكتب تنظيم الموارد البشرية بإعداد مبادئ توجيهية بغية تنظيم استخدام تعيينات "فترة الاستخدام الفعلي" والتعيينات المماثلة مع مراعاة توصيات اللجنة الاستشارية ومقرر الجمعية العامة الذي تلاها. وستقدم هذه المبادئ التوجيهية إلى الجمعية في الوقت المناسب.

١٥ - وعلاوة على ذلك سيسعى إلى الحصول على موافقة اللجنة الاستشارية، على النحو الذي أوصت به عندما يلزم أن نستوعب الوظائف القائمة من الرتب العليا مهما تختلف عن تلك المرتبة عندما ووفق على الوظائف في البداية. وكما طلبت اللجنة الاستشارية، يعتزم الأمين العام أن يدرج في المنشور السنوي لقائمة الموظفين أسماء جميع المسؤولين الذين يعينهم كممثل خاص أو مبعوث أو مستشار.

١٦ - وفيما يتعلق بتكاليف الدعم ذات الصلة من قبيل المساعدة المتصلة بأعمال السكرتارية، والاتصالات، وإيجار حيز المكاتب. فهذه التكاليف من الصعب فصلها بسبب طابعها. وبالنسبة لتلك المناصب في بعثات حفظ السلم أو بعثات المراقبين التي أذن بها مجلس الأمن (الفئة (أ))، فالأجر المقدر والتكاليف ذات الصلة مدرجة في ميزانيات حفظ السلم ذات الصلة التي قدمت إلى الجمعية العامة ووافقت عليها. وبلغت الميزانية الإجمالية للأجر فيما يتعلق بالوظائف الـ ٢٣ في عام ١٩٩٤، محسوبة على أساس سنوي، ٤,٦ مليون دولار.

١٧ - وفيما يتعلق بالفئة (ب)، يمول المبعوثون المعينون لمساعدة الأمين العام في ممارسة مساعيه الحميدة بموجب القرار المتعلق بالنفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية أو من الميزانية العادية أو الموارد الخارجة عن الميزانية. وكان المبلغ الإجمالي المأذون به فيما يتعلق بالتكاليف المتصلة بتمويل سبعة مبعوثين خاصين تحت النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية في عام ١٩٩٤، ٣,٥ مليون دولار. والتكاليف المتصلة بتمويل المبعوثين التسعة الآخرين هي من الميزانية العادية (٥) والموارد الخارجة عن الميزانية (٤).

١٨ - وبالنسبة للمناصب الخاصة الأخرى من الرتب العليا (الفئة (ج)) بلغ الأجر، المحسوب على أساس سنوي، ٦٠٠ ٠٠٠ دولار؛ والتكاليف ذات الصلة مدرجة في الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

المرفق

مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين والمناصب

ذات الصلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

(١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)

المرفق (تابع)

نوع العقد		تمويل المناصب				عدد الأشخاص المتعاقد معهم		الوظائف/اللقب
دولار واحد في السنة	تعيين بعقد محدد المدة، أو "على أساس فترة الاستخدام" أو "التعليق" أو اتفاق الخدمة الخاص	مصادر أخرى	مميزات حفظ السلم	الميزانية البرنامجية	رأس المال المتداول، النفقات غير المنظورة	مجموع المتعاقد معهم منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
السفر								ألف- الممثلون الخاصون والمناصب العليا الأخرى في بعثات حفظ السلم أو بعثات المراقبة التي أذن بها مجلس الأمن
	X		X			٢	١	رتبة وكيل الأمين العام الممثل الخاص للأمين العام لأنغولا
	X		X			٢	١	الممثل الخاص للأمين العام لقبرص
	X		X			١	١	الممثل الخاص للأمين العام لموزامبيق (عملية الأمم المتحدة في موزامبيق)
	X		X			٢	١	الممثل الخاص للأمين العام لرواندا (بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في رواندا)
	X			X		١		الممثل الخاص للأمين العام لجنوب افريقيا (بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جنوب افريقيا)
	X		X			٢	١	الممثل الخاص للأمين العام للصحراء الغربية
	X		X			١	١	الممثل الخاص للأمين العام ليوغوسلافيا السابقة (قوة الأمم المتحدة للحماية)
	X		X			٤	١	الممثل الخاص للأمين العام في الصومال (عملية الأمم المتحدة الأولى والثانية في الصومال)
	X		X			١		الممثل الخاص للأمين العام للسلفادور (بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور)
	X		X			١	١	الممثل الخاص للأمين العام في هايتي (بعثة الأمم المتحدة في هايتي)
	X		X			١		الممثل الخاص للأمين العام لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا
المجموع، وكلاء الأمين العام								حاليا: ٨ منذ ١٩٩٠: ١٨

المرفق (تابع)

نوع العقد		تمويل المناصب				عدد الأشخاص المتعاقد معهم		الوظائف/اللقب
تعيين بعقد محدد المدة، أو "على أساس فترة الاستخدام الفعلية" أو اتفاق الخدمة الخاصصة	دولار واحد مكافأة و/أو تسديد مصاريف السفر	مصادر أخرى	ميزانيات حفظ السلم	الميزانية البرنامجية	رأس المال المتداول، النفقات غير المنظورة	مجموع المتعاقد معهم منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
								رتبة الأمين العام المساعد
X			X			٢	١	الممثل الخاص للأمين العام للسلفادور (رئيس البعثة، بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور)
X			X			١	١	الممثل الخاص للأمين العام لليبيريا
X			X			٢	١	رئيس المراقبين العسكريين، بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا
X			X			٣	١	رئيس المراقبين العسكريين، بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت
X				X		٣		رئيس الأركان، هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة
X			X			٣	١	قائد القوة، قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص
X			X			٢	١	قائد القوة، قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
X			X			٢	١	قائد القوة، قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
X			X			٢	١	قائد القوة، عملية الأمم المتحدة في موزامبيق
X			X			٢	١	قائد القوة، عملية الأمم المتحدة في الصومال
X			X			٤	١	قائد القوة، قوة الأمم المتحدة للحماية في يوغوسلافيا
X			X			١	١	نائب الممثل الخاص للأمين العام لقبرص
X			X			١	١	نائب الممثل الخاص للأمين العام لموزامبيق (عملية الأمم المتحدة في موزامبيق)
			X			١		نائب الممثل الخاص للأمين العام ليوغوسلافيا (قوة الأمم المتحدة للحماية)
X			X			١		نائب الممثل الخاص للأمين العام للصومال
X				X		١		نائب الممثل الخاص للأمين العام لجنوب افريقيا (بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جنوب افريقيا)
X			X			١	١	المنسق الخاص، قوة الأمم المتحدة للحماية (سراييفو)
X			X			١		القائد الميداني، سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا
X			X			٢	١	القائد الميداني، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لرواندا

المرفق (تابع)

نوع العقد		تمويل المناصب				عدد الأشخاص المتعاقد معهم		الوظائف/اللقب
دولار واحد	تعيين بعقد محدد المدة، أو "على أساس فترة الاستخدام الفعلية" أو اتفاق الخدمة الخاص	مصادر أخرى	ميزانيات حفظ السلم	الميزانية البرنامجية	رأس المال المتداول، النفقات غير المنظورة	مجموع المتعاقد معهم منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
	X		X			٢		فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى
	X		X			٣		القائد الميداني، فريق الأمم المتحدة للمساعدة في الفترة الانتقالية
	X		X			٣	١	رئيس لجنة تحديد الهوية، نائب الممثل الخاص للأمين العام للصحراء الغربية
	X				X	١		الممثل الخاص للأمين العام لبعثة مراقبي الأمم المتحدة للتحقق من الاستفتاء في أريتريا
المجموع، الأمناء العامون والمساعدون حالياً: ١٥ منذ عام ١٩٩٠: ٤٤								
	X				X	١	١	باء - المبعوثون المعينون لمساعدة الأمين العام في ممارسة مساعيهم الحميدة والمهام ذات الصلة رتبة وكيل الأمين العام المبعوث الخاص للأمين العام لجورجيا
X					X	١	١	المبعوث الخاص للأمين العام، اليونان - جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
	X			X		١		المبعوث الخاص للأمين العام لهايتي
X				X		١	١	المبعوث الخاص، إدارة الشؤون الانسانية
	X				X	١	١	المبعوث الخاص للأمين العام لطاجيكستان
	X				X	١	١	الممثل الشخصي للأمين العام للنزاع بين غيانا وفنزويلا
	X	X				١	١	الرئيس المشارك للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة
X				X		١	١	المكلف بالبعثة بالنيابة عن الأمين العام
X		X				١	١	الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة (العراق)
	X			X		١	١	رئيس البعثة الخاصة لأفغانستان
	X			X		١	١	المنسق الخاص التابع للأمين العام في الأراضي المحتلة
	X			X		١	١	المبعوث الخاص للشؤون الانسانية لرواندا - بوروندي
	X				X	١	١	المبعوث الخاص للأمين العام لزاير وفي نفس الوقت المبعوث الخاص للأمين العام لليمن

المرفق (تابع)

نوع العقد		تمويل المناصب				عدد الأشخاص المتعاقد معهم		الوظائف/اللقب
دولار واحد في السنة	تعيين بعقد محدد المدة، أو "على أساس فترة الاستخدام الفعلية" أو اتفاق الخدمة الخاص	مصادر أخرى	ميزانيات حفظ السلم	الميزانية البرنامجية	رأس المال المتداول، النفقات غير المنظورة	مجموع المتعاقد معهم منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
	X				X	١		المستشار الأقدم فيما يتصل بقرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧)
	X				X	١		الممثل الشخصي للأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بقرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧)
	X				X	١		المبعوث الخاص للأمين العام لدول البلطيق
	X				X	١		المبعوث الخاص للأمين العام لتقديم المساعدة الى أنغولا
المجموع، وكلاء الأمين العام حاليا: ١٢ منذ ١٩٩٠: ١٧								
	X	X				٢	١	رتبة الأمين العام المساعد الممثل الشخصي للأمين العام في أفغانستان وباكستان (ومنسق المساعدة الانسانية لأفغانستان)
	X	X				١	١	الأمين التنفيذي، لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
	X				X	١	١	الممثل الخاص للأمين العام ليبروندي
المجموع، الأمناء العامون المساعدون حاليا: ٣ منذ ١٩٩٠: ٤								
	X				X	١	١	الرتبة مد-٢ الممثل الخاص للأمين العام في كمبوديا
	X			X		١		نائب ممثل الأمين العام، مكتب الأمين العام في أفغانستان وباكستان
المجموع، الرتبة مد-٢ حاليا: ١ منذ ١٩٩٠: ٢								
	X			X		١		جيم - مناصب الرتب العليا الخاصة الأخرى رتبة وكيل الأمين العام الممثل الخاص للأمين العام لقانون البحار
	X		X			١	١	المستشار الخاص للأمين العام
	X				X	١	١	المستشار الخاص للأمين العام
	X			X		١	١	المستشار الخاص للأمين العام لشؤون السياسات العامة الذكرى السنوية الخمسون
X				X		١	١	الممثل الخاص للأمين العام للشؤون العامة

المرفق (تابع)

نوع العقد		تمويل المناصب				عدد الأشخاص المتعاقد معهم		الوظائف/اللقب
دولار واحد في السنة مكافأة وأو تسديد مصاريف السفر	تعيين بعقد محدد المدة، أو "على أساس فترة الاستخدام الفعلية" أو اتفاق الخدمة الخاصة	مصادر أخرى	مميزات حفظ السلم	الميزانية البرنامجية	رأس المال المتداول، النفقات غير المنظورة	مجموع المتعاقد معهم منذ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
المجموع، وكلاء الأمين العام حاليا: ٤ منذ ١٩٩٠: ٥								
	X	X				١		رتبة الأمين العام المساعد الممثل الخاص للأمين العام لتعزيز عقد الأمم المتحدة للمعوقين
المجموع، الأمين العام المساعد حاليا: ١ منذ ١٩٩٠: ١								
	X			X		١	١	الرتبة مد-٢ المبعوث الشخصي للأمين العام لحركة بلدان عدم الانحياز
المجموع، الرتبة مد-٢ حاليا: ١ منذ ١٩٩٠: ١								

(أ) ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

موجز

عدد الأشخاص المتعاقد معهم		المناصب/الألقاب
المجموع منذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الشاغليين للوظائف في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	
١٨	٨	الفئة ألف: وكيل أمين عام
٤٤	١٥	أمين عام مساعد
-	-	مد - ٢
٦٢	٢٣	المجموع
١٧	١٢	الفئة باء: وكيل أمين عام
٤	٣	أمين عام مساعد
٢	١	مد - ٢
٢٣	١٦	المجموع
٥	٤	الفئة جيم: وكيل أمين عام
١	-	أمين عام مساعد
١	١	مد - ٢
٧	٥	المجموع
٩٢	٤٤	المجموع الكلي
